قاف - البلاغ رقم ١٩٩٣/٥٦٣، نديا باوتيستا دي أرييانا ضد كولومبيا (الآراء التي انتهت إليها اللجنة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، الدورة الخامسة والخمسون)

مقدم من: فديريكو أندريو (ممثلا لأسرة السيدة نديا إريكا باوتيستا دي أرييانا)

الضحية: السيدة نديا إريكا باوتيستا دي أرييانا

الدولة الطرف: كولومبيا

تاريخ البلاغ: ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (الرسالة الأولى)

تاريخ قرار المقبولية: ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤

إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المنشأة بموجب المادة ٢٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وقد اجتمعت في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥،

وقد اختتمت نظرها في البلاغ رقم ١٩٩٣/٥٦٣ المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان السيد فديريكو أندريو، ممثلا لأسرة السيدة نديا إريكا باوتيستا دي أرييانا، بمقتضى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ وضعت في اعتبارها جميع المعلومات الخطية التي أتاحها لها صاحب البلاغ والدولة الطرف.

تعتمد آراءها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري،

١ - مقدم البلاغ هو فديريكو أندريو، وهو محام كولومبي مقيم في بروكسل، بناء على تعليمات من أقارب وأسرة نديا إريكا باوتيستا دي أرييانا، وهي مواطنة كولومبية اختفت في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٧، ووجدت جثتها فيما بعد. ويقرر أنها ضحية انتهاك كولومبيا للفقرة ٣ من المادة ٢ والفقرة ١ من المادة ٦ والمادة ٧ والمادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الوقائع كما عرضها صاحب البلاغ

٢-١ في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٦ اعتقلت نديا إريكا باوتيستا دي أرييانا، وهي عضو في حركة ١٩ نيسان/أبريل ("م - ١٩") في كالي بكولومبيا على يد وحدة عسكرية من اللواء الثالث. وأبقيت في الحبس الانفرادي ثلاثة أسابيع، حيث قيل إنها تعرضت للتعذيب أثناء هذه الفترة. وأطلق سراحها بعد توقيعها

على بيان بأنها عوملت معاملة حسنة أثناء احتجازها. وأشير هنا إلى حالات اختفاء قسري أخرى لنشطاء حركة م - ١٩ قبل القبض على نديا باوتيستا وبعده.

٢-٢ وفي ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٧ اختطفت نديا باوتيستا من منزل الأسرة في بوغوتا، وذكر أحد شهود العيان أن ثمانية رجال مسلحين لكنهم يرتدون أزياء مدنية دفعوها إلى سيارة جيب سوزوكي، وحدد أحد شهود العيان رقم السيارة.

٣-٢ وعلى الفور لفتت رابطة التضامن مع المسجونين السياسيين نظر السلطات المحلية إلى اختطاف السيدة باوتيستا. وفي ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ قدم والدها شكوى رسمية إلى شعبة حقوق الإنسان بمكتب النائب العام. واستعلم والدها ومعه مدير الشعبة عبثا عن مكان وجود نديا في مختلف مكاتب الشرطة والمكاتب العسكرية وفي إدارة المخابرات. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ أوصى موظف في مكتب النائب العام عهد إليه بالتحقيق في القضية بضرورة ارسال المعلومات التي حصل عليها أثناء التحقيق إلى القاضي المختص.

٤-٢ وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ أحيلت القضية إلى المحكمة الجزئية رقم ٥٣. وعقدت جلسة تمهيدية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧. وفي ١٠ شباط/فبراير ١٩٨٨ أوقف القاضي الذي يبحث القضية الإجراءات وأحالها إلى الهيئة الفنية للشرطة القضائية.

٥-٢ وفي الوقت نفسه، وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧، وجدت جثة امرأة في بلدية غويابيتال، بكوندياماركا، كولومبيا، وأوضحت شهادة الوفاة التي حررت قبل دفن الجثة في مقابر غويابيتال أن الجثة لامرأة في الخامسة والثلاثين "ترتدي رداء أبيض به نقاط زرقاء وتحمل حقيبة يد بيضاء، وهي معصوبة العينين ويداها مكتوفتان، ووجهها مشوه". وأوضح التشريح أن المتوفية مصابة بطلق ناري في رأسها. ولم تبذل جهود أخرى للتعرف على الجثة، وفي ١٤ أيلول/سبتمبر أعطى عمدة غويابيتال شهادة الوفاة إلى قاضي التحقيق في البلدية. وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر بدأ هذا الأخير تحقيقه في القضية.

٦-٢ وفي ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧ أحال قاضي التحقيق في غويابيتال القضية إلى القسم المحلي للهيئة الفنية للشرطة القضائية. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ أمر رئيس وحدة التحقيق الأولي لهذه الهيئة بالاستماع إلى أقوال كل الشهود المحتملين. وفي ٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ أصدر تعليماته إلى قائد قوات الشرطة المحلية باتخاذ الخطوات لكشف غموض الحادث والتعرف على مرتكبي الجريمة. وعهد إلى ضابطين من ضباط الشرطة بإجراء التحقيقات. وفي ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٨ قدم هذان الضابطان تقريرهما إلى وحدة التحقيق الأولي وذكرا أنهما "لم ينجحا في تتبع مرتكبي الجريمة أو تحديد دافع لها لأن المكان الذي اكتشفت فيه الجثة يغري بارتكاب هذا النوع من الجرائم...". كما أنهما عجزا عن تحديد شخصية الضحية، إذ لم تؤخذ أي بصامات في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧، واستخلصا أن مرتكبي الجريمة والضحية جاءوا من منطقة أخرى، أي بوغوتا أو فييافيفينسيو. وأوقفت إجراءات السير في القضية.

٢-٧ وفي أوائل عام ١٩٩٠ علمت أسرة نديا بقصة المرأة المجهولة التي دفنت في غويابيتال، والتي تتفق أوصافها المعروفة مع أوصاف نديا. وبعد كثير من الضغط من جانب الأسرة أمرت شعبة التحقيقات الخاصة في مكتب النائب العام في ١٦ أيار/ مايو ١٩٩٠ بإخراج الجثة. ونفذ الأمر في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠. وتعرفت شقيقة نديا على الملابس والحقيبة والقرط. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ أكد تقرير تفصيلي لخبراء الطب الشرعي بأن الجثة هي جثة نديا باوتيستا.

٢-٨ وفي ٢٢ شباط/فبراير شهد برناردو الفونسو غارزون غارزون، وهو رقيب في اللواء العشرين من وحدة المخابرات العسكرية ومكافحة التجسس، أمام رئيس شعبة التحقيقات الخاصة بأن نديا باوتيستا قد اختطفت على يد أفراد من اللواء العشرين، تصرفوا إما بموافقة أو بأوامر من الضابط الأعلى حينئذ وهو العقيد ألفارو فيلانديا هورتادو. كما ذكر أن الرقيب أورتيغا آراكي هو الذي قاد السيارة التي اختطفت فيها نديا باوتيستا. وأضاف أنها احتجزت يومين في إحدى المزارع، ثم أخذت إلى كويبرادابلانكا حيث قتلت.

٢-٩ وقدم والد نديا باوتيستا طلبا باتخاذ الإجراءات التأديبية ضد المسؤولين عن اختفاء ابنته. وطيلة عام بعد ذلك بقيت العائلة دون أن تعرف ما إذا كانت شعبة التحقيقات الخاصة أو شعبة حقوق الإنسان قد بدأت فعلا الإجراءات الجنائية أو التأديبية في القضية. وأرسل محامي الأسرة كثيرا من الرسائل إلى وزير الدفاع والنائب العام، طالبا معلومات عن نتيجة التحقيقات إذا كانت قد أجريت، وعن وضع القضية أمام المحاكم. وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير أبلغه مدع في شعبة حقوق الإنسان أن القضية قد أحيلت إلى مكتب المدعي المختص لاستكمال التحقيقات فيها. وفي ٣ شباط/فبراير ١٩٩٢ أوضح أمين عام وزارة الدفاع أن القضية ليست موضع تحقيق أمام المحاكم العسكرية.

٢-١٠ وذكر المحامي أن أسرة نديا لم يكن في وسعها وقت اختطافها أن تتقدم بطلب إنفاذ الحقوق الدستورية (amparo) لأن من اشتراطات هذا الطلب أن يبين الطالب أين احتجز الشخص وعلى يد أي سلطة. كما لم تستطع الأسرة أن تدخل في الدعوى كطرف مدني لأن قاضي التحقيق المسؤول أحال القضية إلى الهيئة الفنية للشرطة القضائية حيث ظلت معلقة.

٢-١١ ويدعي المحامي أن السلطات الكولومبية أظهرت اهمالا جسيما في معاملة قضية نديا باوتيستا. ويشير إلى أن السلطات لم تقم في أي وقت بتحقيق كاف في الأحداث، وأن التنسيق بين مختلف الهيئات المشاركة كان سيئا أو لم يكن موجودا. فحين أبعد رئيس شعبة التحقيقات الخاصة عن منصبه لم تحدث متابعة للقضية، بالرغم من شهادة السيد غارزون غارزون. وذكر أن أسرة نديا باوتيستا قد اعتمدت لعدة سنوات على منظمات غير حكومية للحصول على معلومات عن أي خطوات اتخذت لملاحقة مرتكبي الجريمة. ولوحظ في هذا الصدد أن منظمة غير حكومية تلقت في شباط/فبراير ١٩٩٢ معلومات عن إعادة فتح القضية، وبدء إجراءات تأديبية وجنائية ضد العقيد فيلانديا هورتادو، وأن تحقيقا قد بدأ كذلك بشأن ادعاء مشاركة أفراد آخرين.

٢-١٢ وأخيرا ذكر المحامي أن أسرة نديا باوتيستا وهو شخصيا قد تلقوا تهديدات بالقتل، وأنهم يتعرضون للإرهاب بسبب إصرارهم على متابعة القضية.

الشكوي

٣ - ذكر أن الوقائع المبينة فيما سبق تمثل انتهاكات من جانب كولومبيا للفقرة ٣ من المـــادة ٢ والفقرة ١ من المادة ٦ والمادتين ٧ و ١٤ من العهد.

معلومات الدولة الطرف وملاحظاتها بشأن المقبولية

٤-١ ذكرت الدولة الطرف أن سلطاتها بذلت، وتبذل، أقصى جهدها للاقتصاص من المسؤولين عن اختفاء نديا باوتيستا وقتلها. وأضافت أن سبل الانتصاف الوطنية في القضية لم تستنفد.

٤-٢ وعرضت حالة الإجراءات التأديبية في القضية على النحو التالي:

- بدأت الإجراءات التأديبية من جانب شعبة الادعاءات الخاصة في مكتب النائب العام. وعين هذا المكتب محققا من الشرطة القضائية. وحين لم تصل تحقيقاته إلى نتيجة واضحة أحيلت القضية إلى القضاء العادي.

- وفي عام ١٩٩٠ تولت شعبة التحقيقات الخاصة القضية بعد العثور على جثة الضحية. وفي ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١ استمع هذا المكتب إلى شهادة السيد غارزون غارزون، وكان عندئذ من أفراد الجيش الوطني الكولومبي، وذكرت الدولة الطرف أنها لم تتمكن من التحقق من شهادته، ولاحظت الدولة الطرف أن مكان وجود السيد غارزون غارزون ليس معروفا في الوقت الحالي[أ].

- وبعد هذا التصرف أرسلت شعبة التحقيقات الخاصة ثلاث رسائل إلى شقيقة نديا باوتيستا ولم تتلق منها أي رد.

- وأمام نقص الأدلة حفظت الشعبة القضية، غير أنها أحالت ملفها إلى المندوب الوطني لحقوق الإنسان. وبحث هذا المكتب إمكان بدء الإجراءات التأديبية ضد السيد فيلانديا هورتادو والرقيب أورتيغا آراكي اللذين كانا موضع اتهامات شديدة في شهادة السيد غارزون غارزون.

٤-٣ وقدمت الدولة الطرف التلخيص التالي لما يسمى بالإجراءات الإدارية في القضية: في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٢ قدمت أسرة باوتيستا شكوى إدارية ضد وزارة الدفاع طالبة التعويض أمام محكمة كوندينامركا الإدارية، وسجلت القضيـة برقم 92D-8064. وفقا للمادة ٨٦ من مدونة الإجراءات الإدارية. وفي ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٢ أعلن قبول الشكوى. وقدمت الوزارة ردودا شفهية على الاتهامات في ٣ تشرين الثاني/

نوفمبر ١٩٩٢. وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر أمرت المحكمة الإدارية بجمع مزيد من الأدلة، وذكرت الدولة الطرف أن البحث ما زال جاريا عن هذه الأدلة بعد أكثر من ١٨ شهرا من صدور الأمر.

٤-٤ وأكدت الدولة الطرف أن تدابير ستتخذ لمنع أسلوب الاختفاء القسري. وأشارت على وجه الخصوص إلى أنها تنظر الآن في وضع تشريع بالمعاقبة على هذه الجريمة بمقتضى القانون الجنائي لكولومبيا.

قرار اللجنة بشأن المقبولية

٥-١ بحثت اللجنة مقبولية البلاغ خلال دورتها الثانية والخمسين ولاحظت فيما يتعلق باستنفاد سبل الانتصاف الوطنية المتاحة أنه عقب اختفاء السيدة باوتيستا مباشرة تقدم والدها بشكوى إلى شعبة حقوق الإنسان بمكتب النائب العام. ولاحظت اللجنة وهي تسترجع تتابع الأحداث بعد اكتشاف جثة الضحية وأنشطة مختلف الهيئات القضائية المشاركة في القضية أن أكثر من سبعة أعوام قد انقضت بعد اختفاء الضحية ولم تتخذ أي إجراءات جنائية، أو يحدد المسؤولون عن اختفاء السيدة باوتيستا أو يقبض عليهم أو يحاكموا. وتعتبر اللجنة هذا التأخير في الإجراءات القضائية "غير معقول" بالمعنى الوارد في الفقرة ٢ (ب) من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري.

٥-٢ ورأت اللجنة أن ادعاءات صاحب البلاغ بمقتضى المواد ٦ و ٧ و ١٤ من العهد قد دعمت بالدرجة الكافية لأغراض القبول، ولاحظت أن الوقائع كما قدمت تثير على ما يبدو مسائل تنطبق عليها المادتان ٩ و ١٠.

٥-٣ ومن ثم أعلنت اللجنة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ قبول البلاغ من حيث أنه يثير على ما يبدو مسائل تنطبق عليها الفقرة ١ من المادة ٦ والمواد ٧ و ٩ و ١٠ والفقرة ٣ (ج) من المادة ١٤ من العهد.

معلومات الدولة الطرف وملاحظاتها عن الجوانب الموضوعية وتعليقات المحامي عليها

٦-١ لاحظت الدولة الطرف في رسالتها الأولى بمقتضى الفقرة ٢ من المادة ٤ من البروتوكول الاختياري بتاريخ ٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٥ أن إجراءات القضية ما زالت معلقة، وطلبت من اللجنة أن تأخذ هذا الوضع في اعتبارها عند اعتماد قرار نهائي.

٦-٢ وفيما يتعلق بالإجراءات التأديبية أوضحت الدولة الطرف أن القضية ضد السيدين فيلانديا هورتادو وأورتيغا آراكي ما زالت مدرجة تحت رقم 008-147452 أمام مندوب حقوق الإنسان. وقد بدأ الإجراء الرسمي في ٣ آذار/ مارس ١٩٩٤. وطبقا لما يقوله المندوب الوطني فإن القضية كانت ما تزال قائمة في ١٧ نيسان/ أبريل ١٩٩٥.

٦-٣ وأما عن الإجراءات الجنائية فإن الدولة الطرف تشير إلى أن مكتب الادعاء في كاكويزا (كونديناماركا) هو الذي كان يتناول القضية (في البداية) تحت سلطة المدعية ميريام آيدا ساها هورتادو.

ولم يبدأ التحقيق الجنائي الرسمي إلا بقرار لمدع في دائرة كوندينامركا صدر في ١٧ آذار/ مارس ١٩٩٥، حيث اعتبر أن الملف يحوي أدلة كافية لاتهام السيد فيلانديا هورتادو وآخرين. غير أن الملف، الذي يتألف من اثني عشر دوسيها نقل بقرار صادر في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ إلى الأمانة المشتركة لإدارة الادعاء الإقليمية في بوغوتا التي اعتبرت مختصة بهذه القضية.

٦-٤ وأخيرا وبالنسبة للإجراءات الإدارية التي بدأتها أسرة نديا باوتيستا ضد وزارة الدفاع فقد أشارت الدولة الطرف إلى أنها في مراحلها النهائية أمام محكمة كوندينامركا الإدارية. وبعد قرارين إجرائيين في ٢٧ شباط/فبراير و ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ حجزت القضية للحكم.

٦-٥ وقدمت الدولة الطرف في رسالة أخرى بتاريخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٥ نسخة من قرار المندوب الوطني لحقوق الإنسان في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥، وكذلك من حكم محكمة كوندينامركا الإدارية الصادر في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

٦-٦ وكانت أبرز نقاط قرار المندوب الوطني لحقوق الإنسان (بعنوان "Resolución 13 de Julio 5 de 1995 (mediante la cual se falla el proceso disciplinario 008-147452") بعد الإشارة إلى الوقائع والإجراءات المتخذة منذ ٣ آذار/ مارس ١٩٩٤ إلى ربيع عام ١٩٩٥ هي ما يلي:

- رفضت المندوبة الدفع المقدم من العقيد (العميد الآن) فيلانديا هورتادو بأن الإجراءات التأديبية ضده تدخل في إطار أحكام التقادم المطبقة، وأن المندوب الوطني لحقوق الإنسان ليس مختصا بالنظر في القضية، ورفضت كذلك الدفوع المشابهة المقدمة من الرقيب أورتيغا آراكي.

- وصفت المندوبة ظاهرة الاختفاءات القسرية عموما بأنها انتهاك لأهم حقوق الإنسان الأساسية التي تكرسها الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مثل الحق في الحياة والحق في الحرية والسلامة البدنية الشخصية التي تعتبر جزءا من القانون المشترك و/أو القانون الدولي العرفي.

- وعلى أساس الأدلة المقدمة رأت المندوبة أن اختطاف نديا باوتيستا ثم احتجازها أمر غير مشروع ("la captura de Nydia E. Bautista fue abiertamente ilegal por cuanto no existía orden de captura en su contra y no fue sorprendida en flagrancia cometiendo delito alguno").

- ولا بد من أن ينسب الاختطاف إلى وكلاء الدولة الذين لم يبلغوا أحدا عن القبض على الضحية ومكان وجودها، بالرغم من التحقيقات التي أجرتها السلطات العسكرية لتحديد مكان وجود السيدة باوتيستا: "لم يبلغ اختطاف الضحية إلى علم أي هيئة وليس مسجلا في أي سجل".

- ووصفت المندوبة الأدلة على الوفاة العنيفة لنديا باوتيستا بعد تعرضها لمعاملة قاسية بأنها وثيقة فوق مستوى الشك المعقول، وخاصة على أساس التقرير الذي أعده مكتب التحقيقات الخاصة بعد اخراج الجثة.

- ورغم الطعن في شهادة برناردو غارزون غارزون من جانب فيلانديا هورتادو وأورتيغا آراكي فقد أضفت المندوبة المصداقية الكاملة على الشهادة التي أدلى بها السيد غارزون غارزون في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١.

- ورفضت المندوبة دفاع المتهمين بأن الإجراءات التأديبية لا تستوفي كل اشتراطات الإجراءات السليمة. ورفضت بوجه خاص الدفع المقدم من السيد فيلانديا هورتادو بأنه طالما أنه لم يكن هو الذي أعطى الأمر باختفاء الضحية ووفاتها فإنه لا ينبغي أن يعد مسؤولا. بل استخلصت المندوبة أنه باعتباره الضابط القائد المسؤول عن أنشطة المخابرات ومكافحة التجسس في وحدته العسكرية "كان يتحمل واجبا، ولديه السلطة والفرصة لمنع هذه الجريمة ضد الإنسانية".

- واستخلصت المندوبة أن السيد فيلانديا هورتادو بحكم عدم منعه اختفاء نديا باوتيستا واغتيالها قد انتهك حقوق الإنسان بمقتضى المواد ٢ و ٥ و ١١ و ١٢ و ١٦ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ من الدستور الكولومبي، وبمقتضى المواد ٣ و ٤ و ٦ و ٧ و ١٧ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان؛ والمواد ٦ و ٩ و ١٤ و ١٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن السيد فيلانديا هورتادو قد أخل بفعله هذا بواجباته كضابط عسكري، وخالف المادة ٦٥ القسم باء، الفقرة (أ) والمادة ٩٥ القسم واو الفقرة (أ) من لائحة الانضباط العسكري للقوات المسلحة.

- وتوصلت المندوبة إلى نتائج مماثلة بالنسبة للرقيب أورتيغا آراكي ورفضت بوجه خاص الدفع المقدم منه بأنه كان ينفذ أوامر رئيسه لأن "الطاعة لا يمكن أن تكون عمياء".

٦-٧ ولما لم تجد المندوبة أي ظروف مخففة لأفعال فيلانديا هورتادو وأورتيغا آراكي فقد طلبت فصلهما فورا من القوات المسلحة، وأحيل القرار إلى وزير القوات المسلحة.

٦-٨ ويمكن تلخيص النقاط الرئيسية الواردة في حكم محكمة كوندينامركا في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ على النحو التالي:

- اعتبرت المحكمة الشكوى المقدمة من أسرة نديا باوتيستا مقبولة شكلا. ورفضت دفع وزارة الدفاع بأن الاتهامات تدخل في إطار لائحة التقادم المطبقة (خمس سنوات) لأن القضية لا

تتعلق باختفاء الضحية فحسب بل كذلك بتعذيبها ووفاتها. وبالنسبة لهذه الوفاة فإن الأمر لم يمكن تأكيده إلا بعد اخراج الجثة في تموز/يوليه ١٩٩٠.

- ورأت المحكمة أن من الثابت أن نديا باوتيستا قد اختطفت في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٧، وأنها عذبت واغتيلت بعد ذلك. واستخلصت أن الأدلة المعروضة عليها تؤكد تماما مسؤولية القوات المسلحة عن الأحداث التي أدت إلى وفاة الضحية. وأشارت في هذا الصدد إلى الإجراءات المنظورة أمام المندوب الوطني لحقوق الإنسان.

- وأضفت المحكمة، شأنها شأن المندوب الوطني لحقوق الإنسان، المصداقية الكاملة على الشهادة التي أدلى بها السيد غارزون غارزون في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١ والتي تدعم في كل النقاط الأساسية الادعاءات التي قدمتها أسرة نديا باوتيستا منذ آب/أغسطس ١٩٨٧، وهي تتعلق مثلا بشكل ورقم السيارة الجيب التي اختطفت فيها نديا باوتيستا. ولاحظت المحكمة أن السيد غارزون غارزون طلب حماية الشرطة له ولأسرته بعد ادلائه بشهادته.

- واستخلصت المحكمة أن سلطات الدولة الطرف المشاركة في اختفاء الضحية غير المشروع ووفاتها مسؤولة مسؤولية كاملة. ونتيجة لذلك قررت المحكمة منح ما يعادل ١ ٠٠٠ غرام من الذهب لكل من والدي نديا باوتيستا وزوجها وابنها وما يعادل ٥٠٠ غرام من الذهب لشقيقتها. كما وجهت وزارة الدفاع إلى دفع ما مجموعه ١ ٥٧٥ ٨٨٨,٢٠ بيزو بالإضافة إلى الفوائد ومقابل التضخم إلى ابن نديا باوتيستا تعويضا عن الضرر المعنوي الذي لحق به.

٦-٩ وأرفقت الدولة الطرف بمذكرة بتاريخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ صورة من المرسوم الرئاسي رقم ١٥٠٤ بتاريخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ الذي ينص على فصل السيد فيلانديا هورتادو من القوات المسلحة فورا. وذكر بلاغ صحفي تفسيري أنه يمكن للسيد فيلانديا هورتادو أن يطعن في المرسوم أو يتخذ أي إجراء يراه مناسبا أمام المحكمة الإدارية المختصة.

٧-١ وذكر المحامي في تعليقاته الأولية أن السيد فيلانديا هورتادو سعى في آذار/ مارس ١٩٩٥ إلى الطعن في اختصاص الدكتورة فالينسيا فيلا المندوبة الوطنية لحقوق الإنسان التي تولت أمر القضية، وأنه سعى إلى توجيه اتهامات جنائية لها باتهامها بالتشهير. وأعرب المحامي عن قلقه بشأن السلامة البدنية للمندوبة الوطنية لحقوق الإنسان على أساس الأنباء الأخيرة عن حالات الإرهاب التي تعرضت لها شقيقة نديا باوتيستا من جانب عملاء إدارة المخابرات العسكرية.

٧-٢ ولاحظ المحامي في تعليقات أخرى بتاريخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ أن الجهود لإبلاغ القرار رقم ١٣ الصادر في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ إلى فيلانديا هورتادو أو أورتيغا آراكي قد فشلت حتى الآن إذ أنهما أو محامييهما لم يردا على الاستدعاء الذي وجهته وزارة الدفاع. وأمام هذا الوضع أرسل مكتب المندوب الوطني لحقوق الإنسان إخطارا بالبريد المسجل، طالبا من وزارة الدفاع الامتثال للقانون واحترام أحكام القرار

رقم ١٣. وقدم السيد فيلانديا هورتادو بدوره دعوى بحماية حقوقه الدستورية إلى محكمة كوندينامركا الإدارية على أساس أن ضمان الإجراءات السليمة لم يحترم في حالته. وأضاف المحامي أن أسرة نديا باوتيستا وخاصة شقيقتها ما زالت تتعرض لأعمال الإرهاب والتحرش، ولاحظ في هذا الصدد أن محامي الأسرة الأول الدكتور أ. خيسوس بيدرازا بيسيرا قد اختفى في بوغوتا في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٠. وهو اختفاء أدانته لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان التي عرضت عليها القضية[ب].

٧-٣ واعترف المحامي بتلقي حكم محكمة كوندينامركا الإدارية الصادر في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، ولاحظ أن هذا الحكم، ومعه القرار رقم ١٣ الصادر من المندوب الوطني لحقوق الإنسان، يشكلان دليلا لا يدحض على مسؤولية عملاء الدولة عن اختفاء نديا باوتيستا ثم وفاتها.

٧-٤ أما عن حالة التحقيقات الجنائية فقد لاحظ المحامي أن القضية ما زالت لدى إدارة الادعاء الإقليمية في بوغوتا حيث عهد بها إلى إحدى وحدات حقوق الإنسان - المنشأة حديثا - في مكتب رئيس الادعاء. ووفقا للمحامي فإن وحدات حقوق الإنسان هذه لم تعمل بعد، وحين طلبت أسرة نديا باوتيستا الحصول على معلومات عن حالة الإجراءات الجنائية عرفت أن المبنى الذي يفترض أنه سيضم وحدات حقوق الإنسان لم يشغل بعد. ولاحظ المحامي كذلك أنه وفقا للمادة ٣٢٤ من مدونة الإجراءات الجنائية الكولومبية يجب أن تبدأ تحقيقات ابتدائية حالما تتحدد شخصية المسؤولين المفترضين عن جريمة ما، ويجب أن تبدأ التحقيقات الرسمية بتوجيه الاتهام خلال شهرين. وفي القضية الحالية، ولما كانت شخصية المسؤولين عن اختفاء نديا باوتيستا ووفاتها قد عرفت على الأكثر بعد شهادة غارزون غارزون في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١ فإن المحامي يستخلص أن أحكام المادة ٣٢٤ قد أغفلت.

٧-٥ وفي هذا السياق الأخير أشار المحامي مرة أخرى إلى ما يعتبره اهمالا وتأخيرا غير مقبولين في التحقيقات الجنائية. فقد أمر مكتب قاضي التحقيقات رقم ٩٤، مرة على الأقل في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢، بقفل باب التحقيق بالرغم من شهادة السيد غارزون غارزون. وبرر القاضي قراره بالقانون رقم ٢٣ لعام ١٩٩١ الذي تنص المادة ١١٨ منه على قفل باب التحقيقات الابتدائية التي مر عليها أكثر من عامين دون تحديد شخص مشتبه به. ولاحظ المحامي أن هذا القرار لا يستند إلى أي أساس من الواقع على ضوء شهادة السيد غارزون غارزون. وانتهى المحامي إلى أن ما يقرب من ثماني سنوات قد انقضت منذ تاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ الذي أمرت فيه المحكمة الجزئية رقم ٥٣ بالبدء في فتح تحقيقات جنائية أولية. وخلال الفترة التي تقرب من ثماني سنوات كان أمر فصل السيدين فيلانديا هورتادو وأورتيغا آراكي هو أول عقوبة حقيقية توقع، وهي عقوبة لم تنفذ بعد.

٧-٦ واشتكى المحامي في رسالة بتاريخ ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٥ من أن حكومة الدولة الطرف ما زالت تماطل في تنفيذ أمر الفصل الصادر ضد السيد فيلانديا هورتادو. والواقع أن هذا الأخير قد استأنف ضد قرار المندوب الوطني لحقوق الإنسان إبلاغ قرار ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ بالبريد المسجل (طلب الحقوق الدستورية، انظر الفقرة ٧-٢ أعلاه). وفي ٢ آب/أغسطس حكمت محكمة كوندينامركا الإدارية لصالحه على

أساس أن أسلوب الإخطار الذي اختاره مكتب المندوب الوطني لحقوق الإنسان غير قانوني. وأمرت المكتب بأن يبلغ القرار رقم ١٣ إلى السيد فيلانديا هورتادو شخصيا.

٧-٧ وادعـــى المحامي أنه بهذا القرار من المحكمة الإدارية لا يمكن تنفيذ القرار رقم ١٣ الصادر في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥. ولما كانت جثة نديا باوتيستا قد اكتشفت في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠، وبمقتضى الإجراءات التأديبية المطبقة فإن قواعد التقادم بخمس سنوات تبدأ من يوم "التصرف النهائي المشكل للجريمة" (القانون رقم ٢٤ لعام ١٩٧٥، المادة ١٢). ومن ثم فإن من المحتمل الآن أن تحفظ القضية لسقوط الجرائم المنسوبة إلى السيدين فيلانديا هورتادو وأورتيغا آراكي بالتقادم.

٨-٧ وأوضح المحامي كذلك أن السلطات بدلا من أن تأمر بفصل السيد فيلانديا هورتادو من القوات المسلحة، قد رقته إلى رتبة عميد ومنحته في الأسبوع الأول من شهر آب/أغسطس ١٩٩٥ وسام الجدارة العسكرية "خوزيه ماريا كوردوفا" - وقد منح هذا الوسام بمقتضى مرسوم وقعه رئيس الجمهورية. وذكر المحامي أن منح هذا الوسام يعد نوعا من التحدي للهيئات القضائية الكولومبية، ومكافأة للسيد فيلانديا هورتادو على أنشطته السابقة. وباختصار فإنه لا يمكن أن يفسر إلا على اعتبار أن السلطة التنفيذية الكولومبية على استعداد للتسامح حتى مع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتركها تمر بدون عقاب. وأضاف أن هذا الموقف قد أكده محامي الشعب في تقريره الثاني إلى الكونغرس الكولومبي حيث انتقد إمكان استفادة منتهكي حقوق الإنسان في كولومبيا من الحصانة الكاملة.

٩-٧ وأخيرا أشار المحامي إلى حادثة وقعت في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٥ قال إنها تؤكد أن شيئا لم يتخذ ولن يتخذ لتقديم المسؤولين عن وفاة نديا باوتيستا إلى المحكمة. ففي ذلك اليوم اجتمعت أسرة السيدة باوتيستا وأعضاء رابطة أقارب المسجونين المختفين في مطعم شعبي في بوغوتا للتظاهر في الذكرى الثامنة لاختفاء نديا. وعقب وصولهم مباشرة دخل شخص يرتدي ملابس مدنية إلى المطعم واحتل مائدة مجاورة لهم. وتعرف كل الحاضرين على العميد فيلانديا هورتادو الذي ظل يراقب المجموعة طيلة الاجتماع. واعتبر المحامي حضور السيد فيلانديا هورتادو، والمفروض أنه يقود لواء الجيش الثالث في كالي، في هذا المكان في هذا اليوم بالذات، نوعا آخر من الإرهاب لأسرة نديا باوتيستا.

بحث الجوانب الموضوعية

٨-١ بحثت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان القضية الحالية على أساس المواد التي أتاحها لها الأطراف كما تقضي الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري.

٨-٢ وقد أوضحت الدولة الطرف في رسالتها بتاريخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٥ أن القرار رقم ١٣ الصادر في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ يعلن عقوبات تأديبية على فيلانديا هورتادو وأورتيغا آراكي، وأن حكم محكمة كوندياماركا الإدارية الصادر في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ قد وافق على طلب التعويض الذي قدمته أسرة نديا باوتيستا. وكذلك أكدت الدولة الطرف مجددا رغبتها في توفير الضمان الكامل لممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ويمكن أن توحي هذه الملاحظات بأن القرارين سالفي الذكر يمثلان، في نظر الدولة

الطرف، وسيلة انتصاف فعالة لأسرة نديا باوتيستا، ولكن اللجنة لا تشاطرها هذا الرأي، لأن سبل الانتصاف التأديبية والإدارية الخالصة لا يمكن أن تعتبر سبل انتصاف كافية وفعالة بالمعني الذي تقصده الفقرة ٣ من المادة ٢ من العهد عند حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وخاصة في حالة ادعاء انتهاك الحق في الحياة.

٨-٣ وبالنسبة للادعاء بانتهاك الفقرة ١ من المادة ٦ من العهد تشير اللجنة إلى تعليقها العام رقم ٦ [١٦] على المادة ٦ والذي يقرر، بين أمور أخرى، أنه ينبغي للدول الأطراف أن تتخذ تدابير محددة وفعالة لمنع اختفاء الأشخاص، وإيجاد تسهيلات وإجراءات فعالة للتحقيق الدقيق بواسطة هيئة مناسبة ومحايدة في حالات الأشخاص المفقودين والمختفين في ظروف قد تنطوي على انتهاك للحق في الحياة، وتلاحظ اللجنة في القضية الحالية أن كلا من القرار ١٣ للمندوب الوطني لحقوق الإنسان في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ وحكم محكمة كونديناماركا الإدارية في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ يثبت بوضوح مسؤولية وكلاء الدولة عن اختفاء نديا باوتيستا ثم وفاتها. وبالتالي تستخلص اللجنة في هذه الظروف أن الدولة الطرف مسؤولة مسؤولية مباشرة عن اختفاء نديا إ. باوتيستا دي أريبانا ثم اغتيالها فيما بعد.

٨-٤ وأما عن الادعاء بمقتضى المادة ٧ من العهد فقد لاحظت اللجنة النتائج الواردة في القرار رقم ١٣ الصادر في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ وفي حكم محكمة كونديناماركا الإدارية الصادر في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، ومؤداها أن نديا باوتيستا تعرضت للتعذيب قبل اغتيالها. ونظرا للنتائج التي توصل إليها هذان القراران ولظروف اختطاف السيدة باوتيستا فإن اللجنة تستخلص أن نديا باوتيستا قد عذبت بعد اختفائها انتهاكا لحكم المادة ٧.

٨-٥ وقد ادعى صاحب البلاغ حدوث انتهاك للمادة ٩ من العهد. ويستخلص القراران المشار إليهما فيما سبق أن اختطاف نديا باوتيستا ثم احتجازها كانا "غير قانونيين" (انظر الفقرتين ٦-٦ و ٦-٨ فيما سبق)، إذ لم يصدر أمر بالقبض عليها، ولم يعرف بوجود اتهامات رسمية ضدها. وبالتالي فقد حدث انتهاك للفقرة ١ من المادة ٩.

٨-٦ وأخيرا ادعى صاحب البلاغ حدوث انتهاك للفقرة ٣ (ج) من المادة ١٤ من العهد بسبب التأخيرات غير المعقولة في الإجراءات الجنائية التي اتخذت ضد المسؤولين عن وفاة نديا باوتيستا. كما أكدت اللجنة مرارا، فإن العهد لا يوفر حقا للأفراد في مطالبة الدولة بالملاحقة الجنائية لشخص آخر[٤]. إلا أن اللجنة مع ذلك تعتبر أن على الدولة الطرف واجب التحقيق الدقيق في ادعاءات انتهاك الحق في الحياة، والملاحقة الجنائية للمسؤول عن هذه الانتهاكات ومحاكمته ومعاقبته. وينطبق هذا الواجب من باب أولى حين يكون مرتكبو هذه الانتهاكات معروفين.

٩ - وترى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إذ تعمل بمقتضى الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أن الوقائع التي أمامها تكشف عن انتهاك الدولة الطرف للفقرة ١ من المادة ٦ والمادة ٧ والفقرة ١ من المادة ٩ من العهد.

١٠ - وبمقتضى الفقرة ٣ من المادة ٢ من العهد تلتزم الدولة الطرف بأن توفر لأسرة نديا باوتيستا سبيل انتصاف فعال، ينبغي أن يشمل تقديم تعويضات عن الأضرار، وتوفير حماية مناسبة لأفراد أسرة ن. باوتيستا من التحرش. وفي هذا الصدد تعرب اللجنة عن تقديرها لمضمون القرار رقم ١٣ الذي اعتمده المندوب الوطني لحقوق الإنسان في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ وحكم محكمة كوندياماركا الإدارية الصادر في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ الذي يوفر مقياسا للأضرار يمكن أن يكون مناسبا في القضية الحالية. وفضلا عن ذلك ورغم أن اللجنة تلاحظ بتقدير مماثل صدور المرسوم الرئاسي رقم ١٥٠٤ في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ فإنها تحث الدولة الطرف على الإسراع بالتدابير الجنائية المؤدية إلى الملاحقة والإدانة الناجزين للمسؤولين عن اختطاف نديا باوتيستا وتعذيبها وقتلها. كما أن على الدولة الطرف التزام بضمان عدم وقوع أحداث مماثلة في المستقبل.

١١ - وإذ تأخذ اللجنة في اعتبارها أن الدولة الطرف بانضمامها إلى البروتوكول الاختياري قد اعترفت باختصاص اللجنة بتحديد ما إذا كان هناك انتهاك للعهد أو لم يكن، وأنها تتعهد بمقتضى المادة ٢ من العهد، بأن تكفل الحقوق المعترف بها في العقد لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، وبأن توفر سبل انتصاف فعالة وقابلة للتنفيذ إذا ثبتت حالة الانتهاك، فإنها تود أن تتلقى من الدولة الطرف، خلال ٩٠ يوما، معلومات عن التدابير التي اتخذتها لإنفاذ آراء اللجنة.

[اعتمد بالاسبانية والانكليزية والفرنسية، ويعتبر النص الانكليزي هو النص الأصلي].

الحواشي

(أ) يكشف الملف أن السيد غارزون غارزون طلب حماية خاصة من الشرطة لنفسه ولأسرته بعد أن أدلى بشهادته.

(ب) القضية رقم ١٠٥٨١.

(ج) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ٤٠ (A/44/40)، المرفق الحادي عشر - باء، البلاغ رقم ٢١٣ (١٩٦٨) (هـ. ك. م. أ. ضد هولندا)، القرار الصادر في ٣٠ آذار/ مارس ١٩٨٩، الفقرة ١١-٦؛ والمرجع نفسه، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق رقم ٤٠ (A/45/40)، المجلد الثاني المرفق العاشر - باء، البلاغ ١٩٨٨/٢٧٥ (س. أ. ضد الأرجنتين)، القرار الصادر في ٢٦ آذار/ مارس ١٩٩٠، الفقرة ٥-٥؛ والمرجع نفسه، المرفق العاشر - صاد، البلاغات ٣٤٣ و ٣٤٤ و ١٩٨٨/٣٤٥ (ر. أ. ف. ن. وآخرون ضد الأرجنتين)، القرار الصادر في ٢٦ آذار/ مارس ١٩٩٠، الفقرة ٥-٥.